

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يحال السيد / أحمد نجاتى سيد أحمد سند - وكيل النيابة بناية الظاهر الجزئية إلى المعاش لأسباب صحية مع ضم مدة مقدارها ثلاث سنوات وشهر وثلاثة وعشرين يوماً لمدة خدمته المحسوبة فى التأمين والمعاشات .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ شعبان سنة ١٤٣١ هـ

( الموافق ١٨ يولية سنة ٢٠١٠ م ) .

**حسنى مبارك**